امارته وولايته من باب الرأي لما ذكرتم
من علة نفرة قلوب الناس عنه فهذا امر من غيب
لكنها منازعة منكم للامام في الرأي واعتقاد
منكم انكم اثقب نظراً واحسن تدبيراً من واعرف
بمصالح الجمهور ومصادر الامور وقد مر للامام
المهدي احمد بن الحسين عليه السلام في الكلام على
امثالكم ما اسلفناه وان من حق المرجح لشيء على شيء
ان يكون عارفاً بوجه الترجيح متفقداً لمناطاتها
بارزاً من الخبرة بالامور اعلاد جهات ذروتها
ولستم بحمد الله هناك ولعل احدكم لا يدري كين
علاج بينه وما يحتاج اليه في خاصة نفسه فضلاً عن
مباشرة الامام اهداب الرأي في المصالح العامة
والامور الجليلة ومن امثالهم حز قد حلق لك
ليس منها وقد قال الله تعالى وشاورهم في
الامر فاذا عزمت فتوكل على الله فجعل سبحانه
التوكل عوضاً عن المشاورة هذا في حق
اهلها فأما من وصفنا حاله فليس اهلاً

اهلاً

اهلاً للمشورى ومن امثالهم قصر مشاورة السفها
والسيفة والرعاع ونحن ننزه مولانا عليه السلام
عن ذلك وينبغي ان يقال لمن صدر منه
استنكار ولاية منصوص وامثاله وهو اعلى المستنكر
لولاية منصوص من الجهلة المشار اليهم انك يا مسكين
جاهل جداً قد جرعك الجهل عفاريته فعليك يا هليلج
البصرة اصحفه في هاوان الدرس وصب عليه
ثريد الاهبال والعهن والعفة بملعقة الشبر
وجالس طبيب العلم وعافر يداء جهلك ولوازمه
وتوقران بلاغ جهالتك وتحرك سوداقد امتك
هذا كلامنا في الطرف الاول وان قلتم
ولاية منصوص غير جائزة على بعد هذا من كان له
عقل وافر فضلاً عن بعض بصيرة قد شم بها
رائحة التمييز فنقول لكم الذي منع من ولاية
من صلح للولاية من العبيد المماليك الشرع ام
العقل ان قلتم العقل فالمعلوم عكس ما
قلتم فان العقلا يتبادرون الى شراء المماليك

والعفة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)